

الاتفاقيات والمواثيق واللوائح

Conventions, chartes et réglementations

عناصر المحاضرة 03

- مقدمة

1- الاتفاقيات والمواثيق واللوائح على المستوى الدولي

1-1- ميثاق أثينا للحفاظ على المعالم التاريخية (وثيقة أثينا 1931)

1-2- اتفاقية لاهاي لعام 1954 م

1-3- الميثاق العالمي للحفاظ والترميم للمعالم والمواقع (ميثاق البندقية 1964)

1-4- اتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي (باريس 1972):

1-5- توصيات بودابست 1972

1-6- توصية بشأن حماية وصون التراث الثقافي غير المادي 2003

مقدمة:

لقد أخذ الاهتمام بالتراث العمراني يتنامى ... هنا وهناك التشريعات والأنظمة الهادفة للحفاظ عليه ، خاصة بعد الحرب العالمية الأولى نتيجة للخراب الذي لحق بالعديد من المعالم والمواقع الأثرية والمدن التاريخية وتأسيس عصبة الأمم وانبعث العديد من المؤسسات الدولية الهادفة للحفاظ على التراث ، وتزايد الاهتمام بالتراث الثقافي بعد الحرب العالمية الثانية وحلول هيئة الأمم المتحدة بديلا عن عصبة الأمم ، فقد صدر العديد من المواثيق والتوصيات والقرارات عن جهات ومنظمات محلية ودولية ، وهذا عرضاً لأبرز الاتفاقيات التي تبنتها المنظمات والهيئات العاملة في هذا المجال ، والتوصيات الدولية الداعية إلى حماية التراث الثقافي وصونه وحمايته والمعمول بها على مستوى العالم، مع مراعاة التسلسل الزمني لإصدارها.

1- الاتفاقيات والمواثيق واللوائح على المستوى الدولي:

1-1- ميثاق أثينا للحفاظ على المعالم التاريخية (وثيقة أثينا 1931):

يُعدُّ هذا الميثاق أول ميثاق يختص بالتراث، والحفاظ على المعالم التاريخية، وقد صدر عام 1931 م بين المعماريين ومرمي المباني الأثرية، وقد عرف أيضا بإسم ميثاق أثينا، نتيجة لطبيعة الدمار التي لحقت بالممتلكات، والأضرار التي لحقت بالممتلكات والموارد الثقافية الذي خلفته الحرب العالمية الأولى؛ إذ أسهم في تطوير الحركة الدولية الواسعة، والتي اتخذت شكلاً ملموساً في الوثائق الوطنية، وقد عبّر الميثاق عن البداية الحقيقية لتطوير فكر الحفاظ لدى المجتمع الدولي من خلال الاهتمام

بالمباني والمناطق الأثرية، وقد كان بداية التعاون الدولي حول مواقع التراث العالمي، وإن المفهوم الأساسي للحفظ يدور حول "الحماية الدولية للمواقع التراثية والآثار"، وقد أرسى ميثاق أثينا سبعة مبادئ رئيسية تحدد أسس حماية التراث، ومن الناحية الإدارية نادى ميثاق أثينا بضرورة إنشاء مؤسسة دولية تختص بترميم الآثار والحفاظ.

ومن أبرز الأنشطة والقرارات: تحديد المبادئ الأساسية لحماية وترميم المباني القديمة، واتخاذها شكلا ملموسا في الوثائق الوطنية.

1-2- اتفاقية لاهاي لعام 1954 م:

بعد الحرب العالمية الثانية ظهرت اتفاقية لاهاي في 14 مايو من عام 1954 لحماية الممتلكات الثقافية في حالة النزاع المسلح والبروتوكول الخاص به.

وتُعد اتفاقية حماية الممتلكات الثقافية في حالة النزاع المسلح التي تُعرف باتفاقية لاهاي أول اتفاق دولي شامل لحماية الممتلكات الثقافية في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، يتبين من خلال مواد الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها:

- أن احترام الممتلكات الثقافية المشمولة بالحماية أمر ملزم في أوقات النزاع المسلح للدولة التي توجد في أراضيها ولأعدائها على السواء.
- ويقتضي احترام الممتلكات الثقافية أن تمتنع الدولتان المعنيتان بالصراع المسلح عن استخدام أي وسيلة للتدمير.
- وتتعهد الدولتان بحظر السرقة، أو النهب، أو الاختلاس، أو التخريب ضد الممتلكات الثقافية.

ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في 7 أغسطس من عام 1956م، وطبقت لأول مرة في حرب عام 1967 بين الجمهورية العربية المصرية والكيان الصهيوني. وكانت الاتفاقية تتكون من أربعين مادة، شملت على تعريف للممتلكات الثقافية وحمايتها ووقايتها واحترامها... إلخ

وفي عام 1999 تم وضع البروتوكول الثاني للاتفاقية بهدف معلن وهو تدارك بعض الثغرات في البروتوكول الأول. ويحدد هذا البروتوكول ويوضح أنماط تطبيق مبادئ الحماية العامة. وهو ينشئ نظاماً جديداً لحماية معززة مخصصة للممتلكات الثقافية تخضع لشروط معينة.

1-3- الميثاق العالمي للحفاظ والتريم للمعالم والمواقع (ميثاق البندقية) 1964 :

صدر هذا الميثاق عن المؤتمر الثاني للمعماريين والفنيين المختصين بالحفاظ على المعالم التاريخية الذي انعقد في مدينة البندقية في العام 1964 م تحت رعاية منظمة اليونسكو، وقد تبعه عدد من المعايير، والمواثيق، والاتفاقيات، والتوصيات الرسمية المتعلقة بالمحافظة على المباني التراثية، وكلها ركزت على توجهات مهمة للعاملين في مجال الصيانة. وتعد إطاراً أساسياً للممارسة في مجال الحماية وتحسين البيئة التاريخية، وقد شكلت وثيقة فنيديا نقلة نموذجية بالتحول من المباني الأثرية إلى الأماكن التاريخية، ومن التراث الملموس إلى التراث غير الملموس من خلال الوعي والفهم الواسع لمجال الصيانة والحفاظ مع التأكيد على أهمية الحفاظ عليها، مع الإقرار بضرورة أن تمتد دائرة الاهتمام بالتراث لتشمل الأعمال المتواضعة القديمة وليست المعالم ذات القيمة التاريخية الكبرى فقط.

هذا الميثاق يحوي 16 مادة، جاءت هذه المواد لتضع معايير أساسية في المحافظة على الممتلكات الثقافية، حيث جعل المعيار الأساسي الذي يقوم عليه حفظ الممتلكات الثقافية هو المعيار التاريخي، فأخذ بذلك بعداً جديداً لم يكن مذكوراً في المواثيق السابقة (ميثاق أثينا 1931م وميثاق لاهاي 1954)، كما أن المجتمعين أكدوا فيها على ربط المعالم الثقافية ببيئته ومحيطه الطبيعي (المادة الأولى في ميثاق البندقية).

وعلى سبيل المثال:

1- ترميم المباني التاريخية يستعين بالعلوم والأساليب التقنية.

2- الغرض من ترميم المباني التاريخية حمايتها.

3- مواقع المباني الأثرية يجب أن تحظى برعاية خاصة.

4- جميع أعمال الصيانة والترميم لابد من وجود وثائق دقيقة.

5- إعادة توظيف المباني الأثرية كوسيلة لضمان الحفاظ عليها.

4-1- اتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي (باريس 1972):

تُعدُّ اتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي من أهم الاتفاقيات الدولية في مجال التراث، وقد أقرها المؤتمر العام لمنظمة اليونسكو في دورته السابعة عشر المنعقدة في باريس 1972 م، ودخلت حيز التنفيذ في العام 1975 م، تسعى الاتفاقية إلى حماية التراث الثقافي والطبيعي في العالم.

إن اتفاقية اليونسكو لعام 1972 لحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي " هي الاتفاقية الدولية الوحيدة الملزمة قانونيا المطبقة على الممتلكات الثقافية والممتلكات الطبيعية معا.

تقدم الاتفاقية آلية لتعيين التراث الثقافي والطبيعي ذي القيمة العالمية الاستثنائية، وحمايته على النطاق العالمي. غير أنه ينبغي الاعتراف بأن لجنة التراث العالمي اتخذت عدة مبادرات من أجل تحسين إجراءات التسجيل في قائمة التراث العالمي، وجعل معايير الانتقاء أكثر دقة، وضمان متابعة حالة حفظ ممتلكات التراث العالمي، والحرص على أن تتصف القائمة بحُسن التمثيل، وبالتوازن، وبالمصداقية. فعلى سبيل المثال، أعادت اللجنة النظر في المبادئ التوجيهية الاستراتيجية التي أدت إلى اعتمادها، خلال الدورة السادسة والعشرين في عام 2002 ، في خطة شاملة تركز على الأهداف الاستراتيجية التالية:

1- تعزيز مصداقية قائمة التراث العالمي.

2- ضمان حفظ فعال لممتلكات التراث العالمي.

3- تشجيع تنمية بناء فعال للقدرات في الدول الأطراف.

4- زيادة وعي الجمهور، ومشاركته ودعمه للتراث العالمي بواسطة وسائل الاتصال.

1-5- توصيات بودابست 1972:

عرفت التوصيات إعادة الإحياء للمعالم التاريخية أو مجموعات المباني بانها "إعادة استعمالها وإضافة استعمالات جديدة، لاتؤثر داخليا أو خارجيا على هيكلها او خصائصها.

1-6- توصية بشأن حماية وصون التُّراث الثقافيّ غير المادي 2003 :

أُعتمدت هذه الاتفاقية في العام 2003 م، وتهدف إلى صون التُّراث الثقافيّ غير المادي للجماعات والأفراد المعنيين واحترامه، وبناءً على هذه الاتفاقية، أنشأت اليونسكو لجنة دولية حكومية لصون التُّراث غير المادي تسمى لجنة صون التُّراث الثقافيّ غير المادي.